inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

الإدارة العامَّة

الهيئات التي تعتبر إدارات عامَّة بمفهوم قانون الحق في الوصول إلى المعلومات ويمكن طلب المعلومات منها:

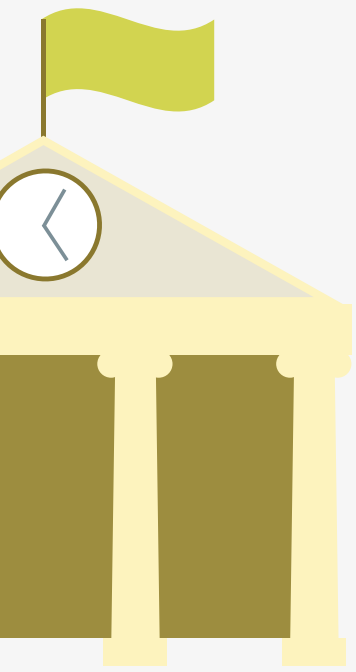

الدّولة وإداراتها العامَّة

أي الرئاسات الثلاثة، الوزارات والإدارات العامَّة التي تقع تحت وصايتها؛ كرئاسة مجلس الوزراء ووزارة الأشغال العامَّة والنقل التي تقع تحت وصايتها المديريَّة العامَّة للتنظيم المدني.

المؤسَّسات العامَّة

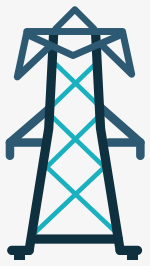

مؤسَّسة كهرباء لبنان.

الهيئات الإداريَّة المستقلَّة

الهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد عند إنشائها.

البلديَّات واتحادات البلديّات

كل البلديات واتحادات البلديات دون أي استثناء.

المحاكم والهيئات والمجالس ذات الطابع القضائي أو التحكيمي، العاديَّة والاستثنائيَّة، مع استثناء المحاكم الطائفيَّة

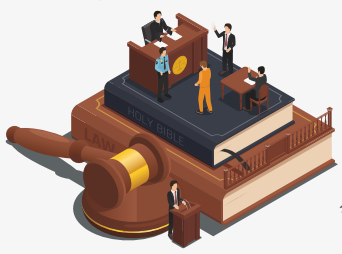

مجلس شورى الدولة, مجلس العمل التحكيمي,
المحكمة العسكريَّة, محكمة الجرائم الماليَّة (عند إنشائها),
المجلس الدستوري, مجلس القضاء الأعلى,
المحاكم العدليَّة الموزعة على المحافظات.

إلَّا أنَّ المعلومات التي يمكن طلبها من المحاكم تخضع لشروط نعرض لها عند الحديث عن الاستثناءات الواردة على الحق.

المؤسَّسات والشركات الخاصَّة المكلَّفة بإدارة مرفق أو ملك عام

شركة MAPAS المكلفة إدارة مغارة جعيتا.

الشركات المختلطة

شركة طيران الشرق الأوسط, شركة INTRA المملوكتين في جزء منهما من مصرف لبنان.

المؤسَّسات ذات المنفعة العامَّة

جمعيَّة الصليب الأحمر اللبناني
جمعيَّة حماية الأحداث في لبنان.

الهيئات الناظمة للقطاعات

الهيئة الناظمة لقطاع الاتصالات
هيئة إدارة قطاع البترول.

سائر أشخاص القانون العام

المحافظات.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى "دليل الحق في الوصول إلى المعلومات والهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد" الذي أعدته الجمعية اللبنانيَّة لتعزيز الشفافيَّة – لا فساد.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

المعلومات التي يجب نشرها

المعلومات التي يجب على الإدارة نشرها بموجب القانون دون طلبها:

الأسباب الموجبة للقوانين والقرارات الإداريَّة.

تعليل أو أسباب القرارات الإداريَّة غير التنظيميَّة بالنسبة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين التي تمس هذه القرارات حقوقهم.

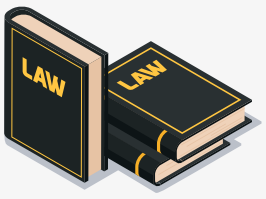

القرارات والتعليمات والتعاميم والمذكرات التي تتضمن تفسيراً للقوانين والأنظمة أو تلك ذات الصفة التنظيميَّة وذلك في مهلةٍ أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ الصدور.

التقارير السنويَّة للإدارات والمحاكم.

العمليَّات الماليَّة التي تتخطى خمسة ملايين ليرة لبنانيَّة ولو كانت مجزئة، في مهلة أقصاها شهر من تاريخ دفعها كاملةً أو أحد أقساطها.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى "دليل الحق في الوصول إلى المعلومات والهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد" الذي أعدته الجمعية اللبنانيَّة لتعزيز الشفافيَّة – لا فساد.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

تكليف موظف المعلومات

على جميع الإدارات تكليف موظف متخصص في النظر بطلبات المعلومات وفقاً لما يلي:

تكليف موظف معلومات واحد على الأقل، من الفئة الثالثة في الإدارات التي يخضع موظفوها لسلم الفئات الوظيفيَّة، للإدارة تكليف أكثر من موظف واحد وردفاء عنه بحسب تعدُّد الأقسام ضمن الإدارة الواحدة.

على الإدارة نشر قرار التكليف في الجريدة الرسميَّة وموقعها الإلكتروني بالإضافة إلى تعميم إسمه وصفته ضمن دوائرها المركزيَّة والإقليميَّة.

يجب أن يحتوي قرار تكليف الموظف على فئته الوظيفيَّة ومركز تواجده بالإضافة إلى رقم الهاتف والبريد الإلكتروني المخصَّصين للتواصل معه.

على الإدارة إبلاغ اسم موظف المعلومات قرار التكليف لكل من الأمانة العامَّة لرئاسة مجلس الوزراء ومكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإداريَّة.

على الإدارة تدريب موظفو المعلومات لديها وتأهليهم للقيام بموجباتهم وفقاً لما ينص عليه قانون الحق في الوصول إلى المعلومات.

لموظف المعلومات الصلاحيَّة في الوصول إلى جميع المعلومات والمستندات التي بحوزة الإدارة، بالإضافة إلى الطلب من أي موظف ضمن الإدارة تزويده بالمعلومات وذلك وفقاً للتسلسل الإداري.

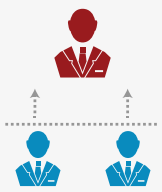

عند مواجهة أي مخالفة أو صعوبة في جمع المعلومات، لموظف المعلومات إعلام رئيسه التسلسلي بذلك خطياً لإجراء المقتضى.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى "دليل الحق في الوصول إلى المعلومات والهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد" الذي أعدته الجمعية اللبنانيَّة لتعزيز الشفافيَّة – لا فساد.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

أعضاء الهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد

الشروط الواجب توافرها لدى المرشحين المختارون لعضويَّة الهيئة:

أن لا يكون المرشح عند التعيين وخلال الخمس السنوات السابقة، متولياً لأي منصب حزبي أو سياسي وأن لا يكون خلال فترة توليه العضوية منتسباً الى أي حزب أو جمعية تمارس العمل السياسي.

أن لا يكون العضو في أية حالة من حالات التمانع أو مرشحاً لها.

أن يكون العضو حائزاً على شهادة عليا، ماجيستير وما فوق، في اختصاصه.

أن يتمتع العضو بخبرة لا تقل عن عشرة سنوات.

70 40

أن لا يقل عمر المرشح عن الأربعين وألا يتجاوز الرابعة والسبعين.

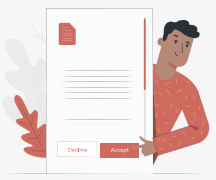

الشروط الواجب توافرها في موظفي الفئة الأولى.

سيرة أخلاقيَّة عالية، النزاهة، الكفاءة العلميَّة، الخبرة.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى "دليل الحق في الوصول إلى المعلومات والهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد" الذي أعدته الجمعية اللبنانيَّة لتعزيز الشفافيَّة – لا فساد.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

أعضاء الهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد

يُعين مجلس الوزراء أعضاء الهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد بمرسوم بعد أن يتم انتخاب قاضيين واقتراح عدد من المرشحين الآخرين على الشكل التالي:

محامٍ أو حقوقي، يتم اختياره من بين أربعة أسماء، اثنين يرشحهما مجلس نقابة المحامين في بيروت واثنين يرشحهما مجلس نقابة المحامين في طرابلس.

قاضيان متقاعدان بمنصب الشرف، تُتَّبع أصول انتخاب أعضاء مجلس القضاء الأعلى لاختيارهم، فتتألف الهيئة الناخبة من قضاة القضاء العدلي، الإداري والمالي الأصيلين. وتتم الدعوة والإشراف على عمليَّة الانتخاب من قبل القاضي الأعلى درجة بين رئيس مجلس القضاء الأعلى، رئيس مجلس شورى الدولة ورئيس ديوان المحاسبة.

خبير في شؤون الإدارة العامَّة، الماليَّة العامَّة أو مكافحة الفساد، يتم اختياره من بين ثلاثة أسماء يرشحهم وزير الدولة لشؤون التنمية الإداريَّة.

خبير مصرفي واقتصادي، يتم اخياره من بين ثلاثة أسماء ترشحهم هيئة الرقابة على المصارف.

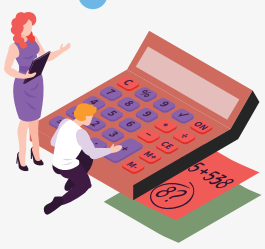

خبير محاسبة، يتم اختياره من بين ثلاثة أسماء يرشحهما مجلس نقابة خبراء المحاسبة.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى "دليل الحق في الوصول إلى المعلومات والهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد" الذي أعدته الجمعية اللبنانيَّة لتعزيز الشفافيَّة – لا فساد.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

حالات التمانع والتفرغ

يُقصد بحالات التمانع والتفرغ، الحالات أو الوظائف المحظورة على أعضاء الهيئة، سواء أثناء توليهم العضويَّة أو بعدها بشكل مرحلي. وذلك لضمان استقلاليَّة الأعضاء إلى جانب تفرغهم بشكل كامل لتنفيذ المهام المناطة بهم من دون أي تقصير.

وقد حدَّد القانون هذه الحالات بالتالي:

يحظر على العضو ممارسة أي عمل آخر خاص أو عام مأجور أو غير مأجور خلال فترة توليه مهامه، كرئاسة أو عضوية مجلس النواب أو مجلس الوزراء أو شركة خاصَّة تتولى إدارة مرفق عام أو مجالس النقابات أو الهيات المُرشحة.

لا يجوز لعضو في الهيئة أن يكون له مصالح مباشرة أو غير مباشرة مع أي مؤسَّسة خاضعة لرقابة الهيئة.

عند قبولهم بالتعيين في عضويَّة الهيئة، يعتبر أساتذة التعليم العالي الأصيلون والموظفون العامون بحكم المستقيلين.

لا يجوز لعضو الهيئة قبل انقضاء ست سنوات على انتهاء عضويته أن يترشح للانتخابات النيابية أو البلدية أو الاختيارية أو أن يتولى أي منصب عام سياسي أو إداري أو أمني أو نقابي.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى "دليل الحق في الوصول إلى المعلومات والهيئة الوطنيَّة لمكافحة الفساد" الذي أعدته الجمعية اللبنانيَّة لتعزيز الشفافيَّة – لا فساد.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

أهمية مضمون المرسوم التطبيقي

أوضح الإساءة في إستعمال حق الوصول إلى المعلومات تفاديا لسوء التطبيق, وعرقلة عمل الإدارة وسير المرفق العام.

حدد المقصود بـ"المستند الإداري" وهو المستند الموجود لدى الإدارة وقت تقديم طلب المعلومات بمعزل عما إذا كان ملكا لها أو صادرا عنها.

أوجب نشر المعلومات بشكل يمكن معه البحث عن المستند المطلوب تنزيله ونسخه والبحث في مضمونه.

اعتمد مفهوم العملية المالية بأكملها والتي يقتضي نشرها حكما, حتى و إن كانت مركّبة, وذلك بالنظر إلى هدفها و موضوعها, واعتبر بأنها عملية إدارية واحدة حتى لو تمت تجزئتها.

وضع أحكاما تفصيلية واضحة بشأن آلية تقديم طلب المعلومات, وكيفية تعيين الموظف المكلف بتقديم المعلومات, وتدريبه وتعميم اسمه كي يسهل التواصل معه.

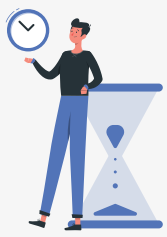

حدد مهلا زمنية لنشر التقارير السنوية لكل إدارة.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى " خطّة عمل لتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد " الذي أعدها الخبير القانوني الاستاذ سيمون معوّض و المؤسسة اللبنانية للسلم الاهلي.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

الخطوات المطلوبة لتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات

إلزام كافة الإدارات و المؤسسات العامة بنشر التقارير السنوية لكل منها.

منع نشر أي مرسوم في الجريدة الرسمية غير مرفق بأسبابه الموجبة.

إلزام كافة الإدارات بتسمية الموظف المكلّف بمتابعة طلبات المعلومات وتعميم اسمه وعنوانه.

تدريب موظفي المعلومات وتأهيلهم للقيام بموجباتهم وفق القانون.

حثّ وزارة المالية لإستصدار القرار المتعلق بقيمة النفقات المتوجبة على كل طلب معلومات وطريقة إستيفائها.

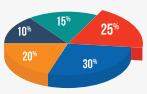

اطلاق حملات توعية للمواطنين على كيفية طلب المعلومات و تجنب الإساءة في استعمال هذا الحق.

استحداث و/أو تفعيل المواقع الإلكترونية للأجهزة القضائية الإدارية.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى " خطّة عمل لتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد " الذي أعدها الخبير القانوني الاستاذ سيمون معوّض و المؤسسة اللبنانية للسلم الاهلي.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

إيجابيات قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

١.بالنسبة للتحقيق والملاحقة

إمكانية إجراء التحقيقات و الملاحقات الجزائية في جرائم الفساد دون الحاجة للإستحصال على أي من الأذونات أو التراخيص المسبقة الملحوظة في القانون.

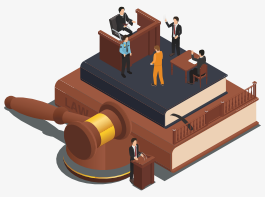

عدم حؤول الملاحقة الجزائية دون الملاحقة التأديبية.

إجازة الحكم بالإلتزامات ذات الطابع المالي على مديري ورؤساء وأعضاء مجلس الإدارة والشركاء وأعضاء الشخص المعنوي, الذين آلت إليهم الأموال المتأتية عن الفساد, في حال ثبوت علمهم بأن الأموال التي آلت إليهم متأتية من أعمال فساد.

عدم سقوط الملاحقة الجزائية في جرائم الفساد في حالة الإستقالة أو الصرف من الخدمة أو الإحالة على التقاعد أو إنتهاء مدة تولي الخدمة العامة.

إجازة الحكم بالإلتزامات ذات الطابع المالي على كل من آلت إليه الأموال بالإرث أو بالوصية أو بالهبة.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى " خطّة عمل لتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد " الذي أعدها الخبير القانوني الاستاذ سيمون معوّض و المؤسسة اللبنانية للسلم الاهلي.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

إيجابيات قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

٢. بالنسبة للهيئة

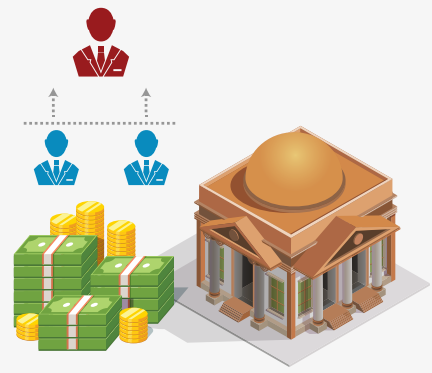

منح الشخصية المعنوية والإستقلال المالي والإداري للهيئة.

منح أعضاء الهيئة حصانة قانونية, وحمايتهم من الملاحقة أو اتخاذ أي إجراء جزائي بحقهم أو توقيفهم إلا بعد الحصول على إذن من الهيئة بأكثرية ثلثي أعضائها.

عدم جواز إقالة عضو أو أكثر من أعضاء الهيئة إلا بقرار من مجلس الوزراء بعد موافقة ثلثي أعضاء الهيئة وبعد استماعها الى العضو المشكو منه, وذلك فقط في حالات محددة (فقدان الأهلية أو أي شرط من شروط التعيين أو التمانع أو التفارغ, أو العجز الصحي, أو ارتكاب خطأ جسيم في تأدية المهام).

عدم جواز ملاحقة أي من العاملين لدى الهيئة أو المنتدبين من قبلها إلا بعد الحصول على إذن من الهيئة بأكثرية ثلثي الأعضاء.

منع تفتيش مكاتب الهيئة أو اتخاذ أي إجراء قضائي أو إداري بشأنها إلا بعد موافقة رئيسها.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى " خطّة عمل لتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد " الذي أعدها الخبير القانوني الاستاذ سيمون معوّض و المؤسسة اللبنانية للسلم الاهلي.

inf.act
شبكة المساءلة
والحكم الرشيد

الخطوات المطلوبة لتطبيق قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

ضرورة العمل على تشكيل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في أقرب وقت نظرا لإرتباط تطبيق القانون في مسألة تشكيلها.

حث الجهات المخوّلة انتخاب أو تسمية الأعضاء المفترحين على إتمام هذه التسمية, وهي: مجلس القضاء الأعلى, نقابتا المحامين, نقابة خبراء المحاسبين المجازين, هيئة الرقابة على المصارف, وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية.

العمل على منع إستغلال أو عرقلة حق المواطنين بالحصول على الخدمات العامة دون اللجوء إلى الرشوة لتحقيق ذلك.

إطلاق ورشة عمل تعديف إلى تفعيل دور النائب في الرقابة والمساءلة.

التشديد على وجوب توافر الجدارة لدى تعيين الموظفين في الوظائف العامة.

نشر ثقافة نبذ و محاربة الفساد في المدارس والجامعات وأماكن العمل العامة والخاصة.

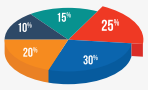

إطلاق حملات توعية إعلامية للمواطنين عن مخاطر الفساد وتأثيره على المجتمع.

تم تحضير هذا الرسم البياني من محتوى " خطّة عمل لتطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد " الذي أعدها الخبير القانوني الاستاذ سيمون معوّض و المؤسسة اللبنانية للسلم الاهلي.